

## طلباً عضوية غير أصلية

الوثيقة: GC 47/L.2

بند جدول الأعمال: 4

التاريخ: 22 ديسمبر/كانون الأول 2023

التوزيع: عام

اللغة الأصلية: الإنكليزية

للموافقة

الإجراء: مجلس المحافظين مدعو إلى اعتماد مشروع القرارين الواردين في الملحق.

الأسئلة التقنية:

كلوديا تن هاف

سكرتيرة الصندوق

مكتب سكرتير الصندوق

البريد الإلكتروني: c.tenhave@ifad.org

## طلباً عضوية غير أصلية

### أولاً- الخلفية

- 1- في رسالة مؤرخة في 18 أكتوبر/تشرين الأول 2023، وقعها معالي السيد Ivica Dačić، وزير الشؤون الخارجية لجمهورية صربيا، تقدمت جمهورية صربيا بطلب للحصول على عضوية غير أصلية في الصندوق الدولي للتنمية الزراعية، وفقاً للمواد 1-3 (أ) و 2-3 (ب) و 1-13 (ج) من اتفاقية إنشاء الصندوق الدولي للتنمية الزراعية.
- 2- وجمهورية صربيا عضو في الأمم المتحدة منذ 1 نوفمبر/تشرين الثاني 2000.
- 3- وفي رسالة مؤرخة في 10 نوفمبر/تشرين الثاني 2023، وقعها معالي السيدة Ingrida Šimonytė، رئيسة وزراء جمهورية ليتوانيا، تقدمت جمهورية ليتوانيا بطلب للحصول على عضوية غير أصلية في الصندوق الدولي للتنمية الزراعية، وفقاً للمواد 1-3 (أ) و 2-3 (ب) و 1-13 (ج) من اتفاقية إنشاء الصندوق الدولي للتنمية الزراعية.
- 4- وجمهورية ليتوانيا عضو في الأمم المتحدة منذ 17 سبتمبر/أيلول 1991.
- 5- وقد نظر المجلس التنفيذي في طلبي العضوية غير الأصلية المذكورين أعلاه في دورته الأربعين بعد المائة في ديسمبر/كانون الأول 2023. وقرر المجلس التنفيذي، وفقاً للإطار القانوني المنطبق، وكما هو مسجل في محاضر دورته الأربعين بعد المائة، أن يرفع إلى مجلس المحافظين توصية بالموافقة على طلبي العضوية غير الأصلية المقدمين من جمهورية ليتوانيا وجمهورية صربيا.
- 6- وفي ضوء ما سلف، فإن مجلس المحافظين مدعو إلى اعتماد مشروع القرارين الواردين في الملحق.

**مشروع القرار ...../د-47****الموافقة على انضمام جمهورية صربيا كعضو غير أصلي في الصندوق**

إن مجلس المحافظين،

إذ يأخذ بالاعتبار المواد 1-3(أ)، و2-3(ب)، و1-13(ج) من اتفاقية إنشاء الصندوق الدولي للتنمية الزراعية، والبند 10 من اللوائح الخاصة بتسيير أعمال الصندوق؛

ونظرا إلى أن الأعضاء غير الأصليين في الصندوق هم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أو أي من وكالاتها المتخصصة أو في الوكالة الدولية للطاقة الذرية، والتي تصبح، بعد موافقة مجلس المحافظين على عضويتها، أطرافا في اتفاقية إنشاء الصندوق الدولي للتنمية الزراعية بإيداع وثيقة انضمام لدى الأمين العام للأمم المتحدة؛

ونظرا إلى أن جمهورية صربيا هي عضو في الأمم المتحدة؛

ونظرا بالتالي إلى أن جمهورية صربيا مؤهلة للانضمام إلى عضوية الصندوق؛

وبعد النظر في طلب الحصول على العضوية غير الأصلية الذي تقدمت به جمهورية صربيا، والذي أُحيل إلى مجلس المحافظين بالوثيقة GC 47/L.2، وفي توصية المجلس التنفيذي بقبول جمهورية صربيا عضوا في الصندوق؛

يوافق على عضوية جمهورية صربيا؛

ويكلف رئيس الصندوق بإخطار الأمين العام للأمم المتحدة بهذا القرار.

## مشروع القرار ...../د-47

## الموافقة على انضمام جمهورية ليتوانيا كعضو غير أصلي في الصندوق

إن مجلس المحافظين،

إذ يأخذ بالاعتبار المواد 1-3(أ)، و2-3(ب)، و13-1(ج) من اتفاقية إنشاء الصندوق الدولي للتنمية الزراعية، والبند 10 من اللوائح الخاصة بتسيير أعمال الصندوق؛

ونظرا إلى أن الأعضاء غير الأصليين في الصندوق هم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أو أي من وكالاتها المتخصصة أو في الوكالة الدولية للطاقة الذرية، والتي تصبح، بعد موافقة مجلس المحافظين على عضويتها، أطرافا في اتفاقية إنشاء الصندوق الدولي للتنمية الزراعية بإيداع وثيقة انضمام لدى الأمين العام للأمم المتحدة؛

ونظرا إلى أن جمهورية ليتوانيا هي عضو في الأمم المتحدة؛

ونظرا بالتالي إلى أن جمهورية ليتوانيا مؤهلة للانضمام إلى عضوية الصندوق؛

وبعد النظر في طلب الحصول على العضوية غير الأصلية الذي تقدمت به جمهورية ليتوانيا، والذي أُحيل إلى مجلس المحافظين بالوثيقة GC 47/L.2، وفي توصية المجلس التنفيذي بقبول جمهورية ليتوانيا عضوا في الصندوق؛

وإذ يحيط علما بالمساهمة الإضافية للتجديد الثالث عشر لموارد الصندوق البالغة خمسين ألف يورو (50 000 يورو) التي ترغب جمهورية ليتوانيا في تقديمها لدى الموافقة على طلب عضويتها واعتماد القرار بشأن التجديد الثالث عشر لموارد الصندوق؛

يوافق على عضوية جمهورية ليتوانيا؛

ويكلف رئيس الصندوق بإخطار الأمين العام للأمم المتحدة بهذا

القرار.